دلالة الحديث المتفق عليه وثبوته عند الأصوليين

د. سنجار جاسم محمد خلف الحربي
كلية الإمام الأعظم الجامعة/ ديالى

The significance of the hadith agreed upon and proven by the Medieval Islamic Figures

Dr. Sinjar Jasim Muhammad Khalaf
Imam Al-Azam University College / Diyala
sngar1971@gmail.com

ملخص البحث

تناولت المقدمة موضوع البحث ، وأهميته ،وأهدافه ، وموضوعه ، وفرضياته ومدخل عام عرفت فيه الحديث والسنة والدلالة في اللغة والاصطلاح. ومبحثين : بينت في الأول مفهوم الحديث المتفق عليه في مطلب ، وأنواع الحديث المتفق عليه في مطلب ثان. وفي المبحث الثاني :ذكرت دلالة الحديث المتفق عليه عند الأصوليين في مطلب ، وبينت آراء الأصوليين في ثبوت الحديث المتفق عليه في مطلب ثان.ثم ختمت البحث بخاتمة ذكرت فيها ما توصلت إليه من نتائج.

الكلمات المفتاحية

الحديث ، الدلالة ، القطعي ، الظني ، متفق عليه، أقسام ، أنواع

Abstract

The introduction dealt with the research topic, its importance, objectives, topic, hypotheses and a general introduction in which I know the hadith and the Sunnah and the significance of language and convention. And two studies: I showed in the first the concept of the hadith agreed upon in a demand, and the types of hadith agreed upon in a second demand, and in the second topic: I mentioned the significance of the hadith agreed upon by the medieval Islamic figures in a demand, and it showed the views of the medieval Islamic figures regarding the confirmation of the hadith agreed upon in a second demand. Then the research reached a number of conclusions and findings

Keywords: Hadith, Evidence, Absolute, Presumptive, Agreed Upon, Sections, Types

المقدمة:

الحمد لله الذي تواترت نعمه على البرية، وفتح أبوابها لخلقه بالتسبيح والتوبة من الخَطيَّة، واشترط الشكر لداومها وزيادتها صباحاً ومسية، والصلاة السلام على من هدى الناس للإسلام بدلالته القطعية ، فتلقت أمته ما جاء عنه في الصحيحين من أقوال وأفعال وتقارير قدسيّة ، فأرشد الناس لحسن الظن بالله مع أعمالهم المرضيَّة ، ورضي الله عن آله وأصحابه الذين نقلوا لنا سنته بصدق النيَّة ، أمَّا بعد :

فإنَّ السنة المطهرة هي المصدر الثاني من مصادر التشريع ، وهي التي توضح لنا الكتاب ، وتستقل بتشريع الأحكام ، فاعتنى بها علماء الأصول والمحدثين أشد العناية ، وإلى الآن ينهل طلاب العلم من زلال علومها، وفي هذه الصفحات القليلة أتناول مسألة من مسائلها في غاية الأهمية ، وهي (دلالة الحديث المتفق عليه وثبوته عند الأصوليين)، وقد جاءت الدراسة على النحو الآتي:-

١-**طبيعة الموضوع محل البحث:** تناول الحديث النبوي الذي يطلق عليه المحدثون والأصوليون ب(متفق عليه) ، وذلك ببيان دلالته الأصولية مع درجة ثبوته عند الأصوليين مع توضيح آثار تلك الدلالة والثبوت.

٢-أهمية البحث العلمي:

تكمن أهمية البحث أنها تتناول كتابين من كتب الحديث ، تلقتهما الأمة بالقبول ، وذلك من حيث اتفاقهما على تخريج حديث وبيان منزلته، مع إظهار نظرة الأصوليين لهذا القسم من أقسام الحديث وأثره الإجمالي في التشريع .

٣-أهداف البحث العلمي:

يهدف البحث لتوضيح رأي الأصوليين في الحديث المتفق عليه ، من جهة دلالته الأحكام، ومن جهة ثبوته وطريق وروده، وما الذي ينتج عند القول بأنه متواتر، أو خبر آحاد عموما.

٤-الدراسات السابقة : دراسة دلالة الحديث المتفق عليه وثبوته عند الأصوليين على وجه الخصوص ، لم يكتب فيه أحد ، وإنما الأقوال فيه متناثرة في كتب الحديث والأصول، وهنا دراسات عامة للحديث النبوي عموما :

أ-رسالة ماجستير بعنوان (الحديث المتواتر بين المحدثين والأصوليين)، إعداد الباحث : عبد الناصر ثاني ، جامعة حمه لخضر/الوادي /معهد العلوم الإسلامية/قسم أصول الدين-١٤٣٨ه/٢٠١٧.

ب-بحث بعنوان (عامة علماء المسلمين :حديث الآحاد لا يوجب الاعتقاد)، إعداد : أبو عبيدة معاوية الحيجي ، منشور في مجلة الوعي ، العدد ٣٨٥،السنة الثالثة والثلاثون ، صفر ١٤٤٠ه /تشرين الأول /٢٠١٨م.

٤-منهج البحث العلمي:

اعتمدت المنهج الاستقرائي الوصفي ، ويتلخص بما يأتي :

١-الرجوع إلى المصادر الأصلية ، وبيان تلك المصادر في الهوامش.

٢-تخريج الآيات والأحاديث الواردة في البحث من مصادرها ، والحكم على الأحاديث من كتب التخريج المعتمدة عند المحدثين، وإن لم أجد حكما للحديث تركت الحكم عليه.

٣-ترجمة الشخصيات غير المشهورة ، وتركت ترجمة الصحابة والعلماء المشهورين من المذاهب رضوان الله تعالى عليهم أجمعين لشهرتهم.

٤-ذكرت بطاقات التعريف بالكتب عند ذكرها لأول مرة في البحث.

٥-فرضيات البحث :

يجيب البحث عن الأسئلة الافتراضية الآتية :

١-ما هو الحديث المتفق عليه ؟

٢-ما هي أنواعه ؟

٣-ما هي أقسام دلالته على الأحكام ؟

٤-ما هو رأي الأصوليين في الحكم عليه من جهة ثبوته؟

٥-ما هي ثمرة الخلاف الأصولي في ثبوته عموما؟

٦-خطة البحث :

جاءت المقدمة متكونة من : موضوع البحث ، وأهميته ،وأهدافه ، وموضوعه ، وفرضياته

-مدخل عام : الحديث والسنة والدلالة في اللغة والاصطلاح.

-المبحث الأول :الحديث المتفق عليه

-المطلب الأول مفهوم الحديث المتفق عليه.

-المطلب الثاني :أنواع الحديث المتفق عليه في مطلب ثان.

-المبحث الثاني :دلالة الحديث المتفق عليه وثبوته.

-المطلب الأول :دلالة الحديث المتفق عليه عند الأصوليين

-المطلب الثاني:آ راء الأصوليين في ثبوت الحديث المتفق عليه.

خاتمة وأهم النتائج

المصادر والمراجع

واستغفر الله من كل زلل ، وأشكر الله تعالى على نعمه في كل وقت وأجل.

الباحث

مدخل عام

أولا : التعريف بالحديث لغة واصطلاحا

الحديث في اللغة هو ضد القديم ، وهو اسم مشترك يطلق على المُحدث والقديم ؛ لأنَّه يصحُّ أن يقال حديث قديم ، بمعنى متقادم العهد ، ويستعمل في الكلام قليلاّ كان أو كثيراً ، ومن قوله تعالى : ﴿فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ﴾ [١].[٢]

أمّا الحديث في اصطلاح المحدثين : فقد عرّف عند بعضهم بأنه ((ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير، أو وصف))[٣].وهذا التعريف لا يشمل ما أضيف للصحابي وهو الحديث الموقوف ، ولا يشمل ما أضيف للتابعي وهو الحديث المقطوع ، أمّا عند جمهور المحدثين فقد عرّفوه بأنَّه : ((ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو وصف خِلْقي أو خُلُقي أو أضيف إلى الصحابي أو إلى التابعي)) [٤].

وهذا هو التعريف المختار، وبذلك يشمل الحديث الموقوف على الصحابي، والحديث المقطوع ، الذيّ يضاف للتابعي .

شرح التعريف:

قوله (ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل) : هي الأقوال التي قالها، والأفعال التي صنعها حال حياته.

قوله (أو تقرير) هي الأقوال والأفعال التي قِيلت وفُعلت أمام النبي صلى الله عليه وسلم وهو حاضر فسكت عنها ، وظهرت عليه إمارات الرضا، أو لم ينكر عليها.

قوله (أو وصف) والوصف قسمان : الخَلَقي مثل العادات كنومه وقعوده وهيئته، أو وصف خُلُقي كسماحته ورأفته وكرمه وعفته.

قوله (ما أضيف إلى الصحابي أو التابعي) وهي الأقوال والأفعال ، فإن نسب الراوي القول أو الفعل إلى الصحابي ولم يرفعه للنبي صلى الله عليه وسلم فيسمى الحديث الموقوف ،لأنه وقفه عليه ، وإن نسبها الراوي إلى التابعي فهو الحديث المقطوع ، أنه قُطِع عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابي.

والحديث يسميه أهل الأصول السنة، وتعريف السنة عندهم:((هي أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله –ومنها تقريره: لأنَّه كفٌّ عن الإنكار، والكفُّ فعل))[٥].

وعرّفت أيضا بأنها:((ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم من الأقوال التي ليست للإعجاز، أو الأفعال أو التقرير، أو الهمّ))[٦].

فالسنة عند الأصوليين لا تشمل الأقوال التي تختص بالمعجزات ، ولا الأفعال الجِبلّية؛ كالقيام، والقعود، والأكل، والشرب، فهذه الأفعال مباحة له، ولأمته عند جمهور الأصوليين، وذهب بعضهم إلى أنها مندوبة ، وقد ورد عن ابن عمر أنَّ يتتبع هذه الأفعال، فلا تعلق لعلم الأصول بها.[٧]

ثانيا : تقسيمات السنة .

يقسم الحديث إلى تقسيمات باعتبارات متعددة ، منها باعتبار الإضافة كالمرفوع والموقوف والمقطوع ، ومنها باعتبار طرق النقل كالمتواتر والآحاد ، والآحاد ينقسم إلى المستفيض والعزيز والغريب عند جمهور الأصوليين ، ويقسم إلى متواتر

ومشهور وآحاد عند الحنفية ، ومنها يقسم باعتبار الصحة والضعف فيقسم إلى صحيح وحسن وضعيف ، وهذه أهم التقسيمات التي تتعلق فيها الأحكام ، وهذه التقسيمات لا علاقة لها ببحثنا.[٨]

ثالثا : مراتب الحديث الصحيح مطلقا : قسم المحدثون الحديث الصحيح إلى مراتب ، وذلك بحسب تمكنه من شروط الصحة أو عدم تمكنه ، أذكرها من الأعلى إلى الأدنى ، على ما يأتي :[٩]

المرتبة الأولى : ما أخرجه الشيخان (البخاري ومسلم) عن صحابي واحد وأصل واحد ، وهو ما يطلق عليه متفق عليه . وهو مدار بحثنا .

المرتبة الثانية: ما أخرجه البخاري.

المرتبة الثالثة: ما أخرجه مسلم.

المرتبة الرابعة: ما أخرجه غير البخاري ومسلم على شرط البخاري ومسلم.

المرتبة الخامسة: ما أخرجه غير البخاري على شرط البخاري.

المرتبة السادسة: ما أخرجه غير مسلم على شرط مسلم.

المرتبة السابعة: ما أخرجه غير البخاري ومسلم على غير شرطهما .

إنَّ تقسيم الحديث الصحيح إلى المراتب السابقة باعتبار التمكن من شروط الصحة ،هو في حقيقته يرجع إلى تفاوت قوته بناء على تفاوته في أوصافه التي تقتضي الصحة ، فالذي يقتضي أعلى الدرجات من عدالة، وضبط، واتصال السند ، وعدم وجود الشذوذ فيه أو عدم العلة فهذا أصح تمكنا من غيره من درجات الصحيح ، وكذلك تفاوت الحديث باعتبار الجرح والتعديل الذي يؤدي إلى تفاوتهم في صفات الرواة ، والذي يبنى حكم الحديث عليهم ، ولأجل هذا التفاوت حدث التفاوت في مراتب الحديث.[١٠]

رابعا : دلالة النصوص وثبوتها عند الأصوليين.

الدلالة في اللغة مصدر من : دلَّ يدلُّ دَلالة ، بالكسر وبالفتح ، والفتح أفصح ، وتجمع على دلائل ودلالات ، وتأتي بمعنى الإرشاد ، والتهكم ، والاستنتاج العقلي ، والدلالة مطلقا : هي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر.(١١)

أما الدلالة عند الأصوليين فهي طريق معرفة المعنى من اللفظ، وهي تختلف عن الدلالة عند المناطقة ، وتنقسم الدلالات الأصولية إلى اتجاهين :

أ-اتجاه الحنفية : وضابط تقسيمها هو أنَّ الحكم المستفاد إما أن يكون ثابتا بنفس اللفظ أو لا يكون ، فإن كان ثابتا بنفس اللفظ ، إمّا أن يكون مسوقا له فهو العبارة ، أو لا يكون مسوقا له فهو الإشارة ، فإن لم يكن ثابتا بنفس اللفظ ، بل كان مفهوماً منه : إمّا عن طريق اللغة فهو دلالة النص، وإمّا عن طريق الشرع فهو الاقتضاء (١٢).

ب-اتجاه جمهور الأصوليين : وضابط تقسيمها هو أنَّ الحكم المستفاد من اللفظ إمّا أن يكون بمنطوقه ، وهي دلالة اللفظ على تمام معناه أو جزئه ، فتسمى دلالة المنطوق ، أو لا يدل بمنطوقه وهي دلالة المفهوم ، وهذا المدلول المفهوم لا يخلو : إما يكون مقصودا للمتكلم أو غير مقصود ، فإن كان مقصودا فلا يخلو : إما أن يتوقف صدق المتكلم أو صحة الملفوظ به عليه أو لا يتوقف ، فإن توقف فدلالة دلالة الاقتضاء ، وإن لم يتوقف فلا يخلو : أن يكون مفهوما في محل تناول اللفظ نطقا أو لا ، فان كان مفهوما في محل تناول اللفظ فدلالة المفهوم سواء كان موافقا أو مخالفا ، وإن لم يكن مفهوما في محل تناول اللفظ نطقا فتسمى دلالة التنبيه والإيماء ، أمّا إن كان اللفظ غير مقصود للمتكلم فدلالة اللفظ عليه تسمى دلالة الإشارة.(١٣)

أما الثبوت عند الأصوليين مقصود به عدد طرق وصول الكتاب والسنة إلينا، فسند القرآن باعتبار وروده إلينا، ينقسم قراءات متواترة ومشهورة وشاذة، وسند الحديث ينقسم إلى متواتر وآحاد عند الجمهور، وإلى متواتر ومشهور وآحاد عند الحنفية. فالمتواتر من الكتاب والسنة هو قطعي الثبوت، وغير المتواتر هي ظني الثبوت.(١٤)

ويضاف لما تقدم إنَّ دلالات الألفاظ عند الأصوليين عند العمل من خلالها في النصوص الشرعية ، إمَّا أن تعطينا من اللفظ معنىً واحداً لا يحتمل غيره ، وهو ما يطلق عليه بالدلالة القطعية ، أو تعطينا أكثر من معنى محتمل ، فيطلق عليه الدلالة الظنية ، وهذه الدلالة هي التي نعنيها بهذا البحث ، لذلك فالنصوص الشرعية تقسم من هذه الناحية على أربعة أنواع باعتبار القطع والظن، والتي لها أهمية بالغة عند الحنفية في تقسيم الحكم الشرعي على سبع أحكام، أذكرها كما يأتي:

١-نص قطعي الثبوت والدلالة، فهي نصوص متواترة من الكتاب والسنة، تثبت بها الفروض والمحرمات .

٢-نص قطعي الثبوت ، ولكنه ظني الدلالة ، كالآيات المؤولة.

٣-نص ظني الثبوت لكنه قطعي الدلالة ، كأخبار الآحاد التي مفهومها قطعي ، وبهذا النوع يثبت حكم الواجب ، والمكروه تحريماً .

٤-نص ظني الثبوت والدلالة، كأخبار الآحاد التي تكون دلالتها ظنية ، فتثبت بها المندوب والمكروه تنزيها .(١٥)

أما المباح ، فهو ما سكت عنه المشرع ، أو نص عليه تخييراً ، إن هذا التقسيم مهم بالنسبة لنا في هذا البحث ، وخاصة على منهج الحنفية ، فإذا ثبت لنا حكم من حديث متفق عليه بدلالة قطعية ، وثبوت هذا الحديث على بعضهم أنه قطي الثبوت

فإنه يدل على الفرضية والتحريم ، فإن كان ظني الثبوت فيثبت به الواجب والكروه تحريما.

المبحث الأول

الحديث المتفق عليه

المطلب الأول

مفهوم الحديث المتفق عليه

إنَّ الحديث الصحيح المتمكن في شرط الصحة أقسام كما تقدم ، أعلاه ما أطلق عليه متفق عليه ، إذن فمفهوم الحديث المتفق عليه بين العلماء من المحدثين والأصوليين هو : الحديث الذي أخرجه الإمام البخاري والإمام مسلم في صحيحهما ،على أن يكون أصل الحديث متحدا ، ومعناه عادة عند المحدثين أن يتفقوا على أصل معنى الحديث لا على لفظه ، فإن اتفقوا على لفظه فهو أعلى مما اتفق على أصله ، ويكون مرويا عن صحابي واحد .

وهذا هو ما يطلق عليه (متفق عليه) أو يطلق عليه ب(رواه الشيخان) ، وهذا هو المفهوم المعتمد والمشهور عند المحدثين وحتى الأصوليين ، أمّا إذا روياه عن صحابيين لكل منها صحابي ، مع اتفاق المتن أو معناه فلا يعد متفقا عليه ،فيقال فيه رواه البخاري ومسلم .[١٦]

وقد ذكر ابن حجر أنَّ المتفق عليه أقوى مما رواه كل منها بانفراد عن صحابي آخر، وإن كان يزيده قوة لسنده ولمتنه ، إلا أن الحديث الذي يرويه كل منهما عن صحابي لنفسه هو أقوى من جهة تعدد طرقه ، وعليه فلا يحكم لأحدهما بحكم كلي

، بمعنى أنَّ المتفق عليه عن صحابي واحد ليس أقوى بإطلاق عن الحديث الذي رواياه باتحاد الأصل عن صحابيين.[١٧]

ويوجد عند بعض العلماء مفهوما آخر للحديث المتفق عليه ، وهو ما اتفق عليه أحمد والبخاري ومسلم ، هو مذهب المجد بن تيمية رحمه الله .[١٨]

كما أنَّ بعضهم يطلق المتفق عليه على الحديث الذي رواه الأئمة الستة ، وهم البخاري ومسلم والترمذي وأبو داود والنسائي وابن ماجة رحمهم الله تعالى.[١٩]

وقد عدَّ المحدثون الأحاديث المتفق عليها في الصحيحين فبلغت(٢٣٢٦)حديثا.[٢٠]

وقد ألف في الحديث المتفق عليه كتبا منها (كتاب اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان: تأليف الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي [٢١]

المطلب الثاني

أنواع الحديث المتفق عليه

إنَّ الحديث المتفق عليه بين الإمامين الجليلين يتنوع بدوره على أنواع ذكرها المحدثون ، وترجع أنواعه لما ذكره ابن حجر على خمسة أنواع ، مرتبة من الأعلى قوة إلى الأدنى ، من غير ذكر لأمثلة لها ، وقد أضفت لها أمثلة ، أذكرها على النحو الآتي :

النوع الأول : متفق عليه من جهة التمكن في شروط الصحة ، ومتواتر من جهة روايته بجمع عن جمع ، مثاله حديث ((قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: "أبردوا من الحر في الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم))[٢٢].

النوع الثاني :متفق عليه من جهة التمكن في شروط الصحة، ومستفيض أو مشهور من جهة روايته بعدد لم يبلغ التواتر، مثاله حديث ((عن أسماء بنت أبي بكر–رضي الله عنهما–، قالت: «لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة»))[٢٣].

النوع الثالث: متفق عليه من جهة التمكن في شروط الصحة ، مع رواية أهل السنن الأربعة ، وهو ما يطلق عليه (رواه الستة) ، مثاله حديث ((التسبيح للرجال))[٢٤].

النوع الرابع : متفق عليه من جهة التمكن في شروط الصحة، ووافقهم بعض أصحاب السنن أو المسانيد أو ممن ألتزموا في كتبهم الصحة ، مثاله حديث ((أَن امْرَأَة قَالَت قلت : يَا رَسُول الله (إِن) لي ضرَّة، فَهَل عليّ من جنَاح إِن تشبعت من زَوجي عَن الَّذِي يعطيني؟ فَقَالَ النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم : المتشبع بِمَا لم يُعْط كلابس ثوبي زور))[٢٥].

النوع الخامس: متفق عليه من جهة التمكن في شروط الصحة، وانفردا به من جهة طرقه عن أهل السنن وغيرهم. مثاله ((عَن عَائِشَة أم الْمُؤمنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها قَالَت: إِن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم دخل عليّ مَسْرُورا، تبرق أسارير وَجهه فَقَالَ: ألم تري أَن مجززاً نظر آنِفا إِلَى زيد بن حَارِثَة، وَأُسَامَة بن زيد فَقَالَ: إِن بعض هَذِه الْأَقْدَام لمن بعض))[٢٦].

المبحث الثاني

دلالة الحديث المتفق عليه وثبوته

المطلب الأول

دلالة الحديث المتفق عليه باعتبار القطع والظنّ

الدلالة عموما هي نتيجة الكيفية التي يستدل بها على الحكم ، وهذه النتيجة إمّا أن تكون نتيجة قطعية ، أو تكون نتيجة ظنية ، وهي صفة ما يستدل به ، لذلك أطلق بعض الأصوليين اسم (الدليل) على المستفاد منه حكما قطعيا ، وأطلقوا اسم (الإمارة) على المستفاد منه حكما ظنيا.[٢٧]

كما إنَّ نصوص الحديث المتفق عليه من جهة الدلالة لا تفرق عن نصوص الكتاب، وبذلك تنقسم على قسمين:[٢٨]

الأول: حديث متفق عليه قطعي الدلالة على الحكم، بمعنى أنه دلَّ على معنى واحد يفهم منه ، ولا يحتمل تأويلا ، ويفهم معنى غيره ،

وحديث ((إِذا وَلَغَ الكلبُ فِي إناءِ أحدكُم فَلْيُرِقْه، وليغسله سبعا، أولَاهُنَّ بِالتُّرَابِ))[٢٩].

وجوب غسل نجاسة ولوغ الكلب سبع مرات.[٣٠]

الثاني: حديث متفق عليه ظني الدلالة على الحكم ، وهو ما دلَّ معنى ، ولكن يحتمل التأويل فيصرفه إلى معنى آخر ، فكل نص في لفظ مشترك ، أو لفظ عام ، أو لفظ مطلق يكون ظني الدلالة لاحتماله أكثر من معنى. مثل حديث ((نهى أن يصلي الرجل مختصرا[٣١]))[٣٢].

أن المختصر هو الذي يصلي ويده على خاصرته وقال الهروي قيل هو أن يأخذ بيده عصا يتوكأ عليها وقيل أن يختصر السورة فيقرأ من آخرها آية أو آيتين وقيل هو أن يحذف فلا يؤدي قيامها وركوعها وسجودها وحدودها والصحيح الأول قيل نهى عنه لأنه فعل اليهود وقيل فعل الشيطان.[٣٣]

مثال اللفظ المشترك : حديث ((جاءَ أَعْرابِيٌّ فَبالَ في طائِفَةِ المَسْجِدِ، فَزَجَرَهُ النّاسُ، فَنَهاهُمُ النَّبِيُّ – صلى الله عليه وسلم –، فَلَمّا قَضَى بَولَهُ، أَمَرَ النَّبِي – صلى الله عليه وسلم – بِذَنُوبٍ مِنْ ماءٍ، فأُهْرِيقَ عَلَيهِ))[٣٤].

فالذَّنُوبُ: هو لفظ مشترك بين معان عدة ، وهي : علَى الفرسِ الطويل الذنب، والنَّصيبِ، والدَّلوِ الكبيرة ، ومعناه في الحديث هو : الدلو المَلأَى .[٣٥]

مثال العام : حديث ((أَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم ، قَالَ: " لَا يَرث الْمُسلم الْكَافِر وَلَا يَرث الْكَافِر الْمُسلم))[٣٦]. لقد ذكر بعض العلماء في شرحه بأنه دلّ بعمومه[٣٧]، على عدم التوارث بين الطرفين، وقد نُقِل الإجماع على أنَّ الكافر لا يرث المسلم، وأمَّا المسلم فلا يرث الكافر أيضا عند جمهور العلماء، وذهب بعض العلماء إلى توريث المسلم من الكافر.[٣٨]

مثال المطلق : حديث ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار)).[٣٩] ، فالشغار جاء مطلقاً من غير تقييد بصداق أو عدمه ، ومنهم من جوزه بصداق لكل منهما مع الشرط ، وبعضهم يرى بأنَّ الصداق لا أثر له ، لأنَّ النكاح يصح بغير صداق، وعليه فالشغار لا يجوز؛ لأنَّ علة النهي هي الاشتراك بالبضع، لا عدم ذكر الصداق.[٤٠]

المطلب الثاني

ثبوت الحديث المتفق عليه بين القطع والظنّ

قسم جمهور الأصوليون النصوص الشرعية من حيث طرق ورودها وثبوتها إلى متواترة ، وآحاد ، فالمتواتر من الكتاب هو القراءات المتواترة السبع التي نقلتها الأمة جيل بعد جيل، فحكمها قطعي الثبوت ، ومن السنة الحديث المتواتر هو الذي رواه جمع عن جمع يحيل العقل تواطأهم على الكذب فهو قطعي الثبوت أيضا، وأمّا

الآحاد من الكتاب فهو القراءات المشهورة والشاذة فحكمها ظني الثبوت، ومن السنة أخبار الآحاد ، ويشمل المستفيض والعزيز والغريب ، فحكمها ظني الثبوت .

وهذا الذي تقدم هو مفهوم التواتر عند الأصوليين والمحدثين ، لكن عند الكلام عن مراتب الحديث الصحيح نجد أنَّ الحديث المتفق عليه بين الشيخين البخاري ومسلم ، الذي هو أعلى مراتب الصحيح عند المحدثين والأصوليين من حيث تمكنه من شروط الصحة إلاّ أنَّ طرقه هي من قبيل الآحاد ، وليست من قبيل المتواتر، وحكمها ظني الثبوت ، وفي هذه الجزيئة وقع الاختلاف بين الأصوليين، وكذلك بين المحدثين في الحديث المتفق عليه هل هو متواتر أو لا ؟ على مذهبين ، أذكره على النحو الآتي :

المذهب الأول : ذهبوا إلى أنَّ الحديث المتفق عليه بين الشيخين البخاري ومسلم هو من المتواتر ، ويفيد العلم والعمل ، وهو قول جملة من الأصوليين والمحدثين والمتكلمين[٤١]، بل ذهب بعضهم إلى أنَّ ما كان على ما كان على شرطهما أيضا من المتواتر، وقد استثنى أصحاب هذا المذهب من الحكم بالتواتر الأحاديث التي انتقدها بعض المحدثين ، وتبلغ (٢٢٠) حديثا.[٤٢]

المذهب الثاني : ذهب الأكثرون[٤٣] إلى أنَّ الحديث المتفق عليه أخبار آحاد ، وهي تفيد العلم الظنّي لا اليقيني ، وإنْ كان يجب العمل به . [٤٤]

الأدلة ومناقشتها :

استدل القائلين بالتواتر بأدلة منها :

١-لو لم يفد التواتر لكان هذا العمل به ظنّا، ولا فائدة من العمل به ؛لأنَّ الله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [٤٥]، ويقول تعالى ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾[٤٦].[٤٧]

وقد رد هذا الاستدلال: بأنَّ سياق الآيات لا يحتمل هكذا استدلال ؛لأنها مخصوصة في الكلام عن العقائد ، أمَّا في الفروع فكثير من الأحكام يعمل بها بغالب الظنَّ.(٤٨)

٢-أن هذه الأخبار قد تلقتها الأمَّة بالقبول ، وهذه الأمَّة معصومة من الخطأ بما تواتر(٤٩) بأنها معصومة من الضلالة ، وأنَّ الحكم بالقطع لصحة ما اتفقا عليه هو ظنَّ ممن هو معصوم من الخطأ لا يخطئ، ولهذا كان الإجماع المبني على الاجتهاد حجة مقطوعا بها وأكثر اجماعات العلماء كذلك.(٥٠)

أدلة النافين للتواتر وردهم على أدلة المثبتين بما يأتي :

١-أنَّ هذا القول يخالف الأكثرين من الأصوليين والمتكلمين؛ لأنهم يرون أن المتفق عليه أغلبه أخبار آحاد ، وخبر الآحاد لا يفيد العلم القطعي ، وإنَّما يفيد الظنَّ ، ولو أنهم اقتصروا على الأخبار المشهورة في الصحيحين لأمكن القول بأنه يريد بالعلم الظن القوي القريب من العلم ، لكنه شمل جميع أنواع المتفق عليه ، فزاد الخلاف هذه المسألة.(٥١)

٢-أنَّ قولهم هذا هو أشدّ شناعة من قول المعتزلة ، فإنَّ المعتزلة يذكرون بأن الأمّة إذا عملت بموجب خبر فإنه يقتضي الحكم بصحته ، ولكنهم زادوا على قولهم :بأنَّ قبول الأمّة للصحيحين يقتضي الحكم بصحة جميع ما فيهما ، وشتان ما بين القولين.(٥٢)

٣-أنهم بنوا حكمهم على تلقي الأمّة بالقبول ، ولم يحدد من هم المراد بلأمّة ، وما المقصود بتلقيهما بالقبول.

٤-أنَّ المتفق عليه يفيد الظنَّ ، وهو شأن خبر الأحاد ، ولا فرق بين الشيخين وغيرهما ، وإنَّ تلقي الأمَّة بالقبول لهما إنَّما أفاد وجوب العمل بما فيهما من غير

توقف عن النظر فيه ، بخلاف غيرهما فلا يعمل به إلا بعد النظر في شروط صحته، ولا يلزم من إجماع الأمَّة على العمل بما فيهما أن يجمعوا على القطع بأنَّه كلام النبي صلى الله عليه وسلم .[٥٣]

٥-إذ الاتفاق إنما وقع على جواز العمل بما فيهما، وذلك لا ينافي أن يكون ما فيهما مظنون الصحة، فإن الله تعالى لم يكلفنا القطع، ولذلك يجب الحكم بموجب البينة، وإن لم تفد إلا الظن.[٥٤]

وهذا أهم ما ذكروه في المسألة، ويبدو لي ترجيح ما ذهب إليه النافين للتواتر، وذلك لما يأتي:

١-لما كان الحديث المتفق عليه يجب العمل به عند الجميع ، وخلافهم من جهة العلم فقط ، فليس فيه فائدة علمية تذكر.

٢-القول بالتواتر يجعل إثبات العقائد بخبر الآحاد ، ومن ثمة تكثر الخلافات في العقائد ، مما يؤدي إلى زيادة أسباب التكفير ومسائلة ، قال بعض الأصوليين ((ثم المتواتر يوجب العلم القطعي ويكون رده كفرا، والمشهور يوجب علم الطمأنينة ويكون رده بدعة، ولا خلاف بين العلماء في لزوم العمل بهما وإنما الكلام في الآحاد...خبر الواحد .....وهو يوجب العمل به في الأحكام الشرعية))[٥٥].

٣-أنَّ القول به سيؤدي إلى المشاق في التكاليف، وزيادة الواجبات والمحرمات ، وهو مخالف لعموم قواعد الشريعة القاضية بالتخفيف ورفع الحرج عن الأمّة ،مثال ذلك قوله صلى الله عليه وسلم ((إِذا جَاءَ أحدكُم الْجُمُعَة فليغتسل))[٥٦].[٥٧] فهذا نص قطعي الدلالة في الأمر بالاغتسال للجمعة، لكنه ظني الثبوت ، فصار مندوبا الغسل للجمعة ، ولو قلنا بأنه متواتر لكان الغسل للجمعة فرض[٥٨] ، ولا تصح

الصلاة بدونه ، ويرجح على غيره من الأدلة التي تقتضي الندب للغسل لكونه متواترا ، وتترك باقي الأحاديث التي تقضي أنه مندوب، إلى غير ذلك من الآثار.

٤-إنَّ القول بالتواتر للحديث المتفق عليه بعد الاجتهاد، سيوجب تأثيم من اجتهد في مخالفة النص القطعي.

الخاتمة وأهم النتائج :

من خلال هذا البحث توصلت إلى بعض النتائج التي أرى لها أهمية واضحة، أذكرها على النحو الآتي :

١-يمكن لي القول بأنَّ إطلاق التواتر على الحديث المتفق عليه يجعل لنا تقسيما آخر للحديث المتواتر،وهو باعتبار الكم والكيف ،أو باعتبار العدد أو النوع كما يأتي :

أ-المتواتر العددي (الكمي): هو الحديث الذي اجتمعت له الكثير من الأسانيد الصحيحة.

ب-المتواتر النوعي (الكيفي):هو الحديث الذي اجتمعت له الكثير من الصفات التي مكنته من أعلى درجات الصحة وشروطها.

٢-أن الحديث المتفق عليه قد يأتي متواتر أو مشهور أو اتفق عليه الستة إلى غير ذلك من الأنواع.

٣-تكمن خطورة القول بتواتر الحديث المتفق عليه من جهة التكفير، فإنكار المتواتر توجب الكفر كما تقدم، والأمَّة الإسلامية الآن تأن من هكذا مسائل.

٤-معرفة أنواع الحديث المتفق عليه أفادتنا أصوليا في إضافة مرجحات بين الأدلة عند التعارض في الحكم أو حتى الأسانيد ، فيرجح الحكم الثابت في الحديث المتفق

عليه مع الشهرة ، على الحديث المتفق عليه مع رواية الستة له ، أو بعضهم. وكذلك يرجح بين أسانيد الحديث.

هذا ما يسر الله تعالى لي في هذه الصفحات ، فإن أصبت فبتوفيق الله تعالى ، وإن كان غير ذلك فمن نفسي واستغفر الله العظيم.

الهوامش

(١) سورة الطور، الآية : ٣٤.

(٢) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس : تأليف محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبي الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، ، ٢٠٥/٥ - وتفسير الرازي (مفاتيح الغيب) : تأليف أبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت ، الطبعة الثالثة – ١٤٢٠ هـ، : ٢١٥/٢٨.

(٣) شرح نخبة الفكر للقاري شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر : تأليف علي بن سلطان محمد، أبي الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، قدم له: الشيخ عبد الفتح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقم – لبنان / بيروت ، ص١٥٣ – والغاية في شرح الهداية في علم الرواي: تأليف شمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م، ص٦١.

(٤) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي : عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) ، تحقيق : أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة، ٢٩/١.

(٥) غاية الوصول في شرح لبّ الأصول : تأليف زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)، دار الكتب العربية الكبرى، مصر،(أصحابها: مصطفى البابي الحلبي وأخويه)، ٩٥/١.

(٦) تيسير الوصول إلى منهاج الأصول من المنقول والمعقول «المختصر» : تأليف كمال الدين محمد بن محمد بن عبد الرحمن المعروف بـ «ابن إمام الكاملية» (المتوفى: ٨٧٤ هـ) ، دراسة وتحقيق: د. عبد الفتاح أحمد قطب الدخميسي، أستاذ أصول الفقه المساعد بكلية الشريعة والقانون جامعة الأزهر – طنطا، دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢ م ،٢١٢/٤.

(٧) ينظر:الإحكام في أصول الأحكام :تأليف أبي الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، تحقيق : عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– لبنان، ١/ ٢٤٧ – ونفائس الأصول في شرح المحصول: شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت ٦٨٤هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م، (٥/ ٢٣١٧).

(٨) ينظر: الأحكام للآمدي : ١٤/٢ – والأحكام لابن حزم : تأليف أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، تحقيق : الشيخ أحمد محمد شاكر، : الأستاذ الدكتور إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ٩٤ – الوجيز في أصول الفقه الإسلامي : الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الزحيلي، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق – سوريا، الطبعة الثانية، ١٤٢٧ هـ – ٢٠٠٦ م، ٢٠٥/١ .

(٩) ينظر : مفتاح السعيدية في شرح الألفية الحديثية : تأليف شمس الدين محمد بن عمار بن محمد بن أحمد المصري المالكي المعروف بابن عمار (المتوفى: ٨٤٤هـ)، دراسة وتحقيق: د.

شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء – اليمن، الطبعة الأولى، ١٤٣٢ هـ – ٢٠١١ م ، ص٥٤ – وشرح ألفية العراقي في علوم الحديث : تأليف عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد، زين الدين المعروف بابن العيني الحنفي (المتوفى: ٨٩٣هـ)، دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، الطبعة الأولى، ١٤٣٢ هـ – ٢٠١١ م ، ص٧٠ –وفتح الباقي بشرح ألفية العراقي : تأليف زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي (ت ٩٢٦ هـ)، تحقيق : عبد اللطيف هميم – ماهر الفحل، دار الكتب العلمية ، الطبعة الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م،١/١٢٣.

(١٠) ينظر: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (المتوفى: ١٤٠٣هـ)، دار الفكر العربي، (ص: ٢٣١).

(١١) المعجم الوسيط : مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة ٢٩٤/١ – المعجم الاشتقاقي : د. محمد حسن حسن جبل

الناشر: مكتبة الآداب – القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠١٠ م، ٢٧٠/٢ – الدر النقي في ألفاظ الخرقي : جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن حسن بن عبد الهادي الحنبلي الدمشقي الصالحي المعروف بـ «ابن المبرد» (المتوفى: ٩٠٩ هـ)، المحقق: رضوان مختار بن غربية، دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ – ١٩٩١ م، ١٨٦/٢ – التعريفات للجرجاني : علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ –١٩٨٣م، ص١٠٤.

(١٢) ينظر : التلويح على التوضيح : سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (المتوفى: مكتبة صبيح بمصر ، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ،(١/ ٢٤٨).

(١٣) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي ، (٣/ ٦٤).

(١٤) ينظر: علم أصول الفقه لخلاف : عبد الوهاب خلاف (المتوفى : ١٣٧٥هـ)، مكتبة الدعوة – شباب الأزهر (عن الطبعة الثامنة لدار القلم)، عن الطبعة الثامنة لدار القلم، ص٤٢.

(١٥) كشف الأسرار على أصول البزدوي : عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: ٧٣٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي، بدون طبعة وبدون تاريخ، ٨٤/١ .

(١٦) ينظر: شرح الإلمام لابن دقيق العيد : تقي الدين أبي الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (المتوفى: ٧٠٢هـ)، تحقيق: حقق نصوصه وخرج أحاديثه حسين إسماعيل الجمل، دار المعراج الدولية – دار ابن حزم – السعودية – الرياض / لبنان – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ -٢٠٠٢م، ١٥٠/٣ – والمقنع في علوم الحديث : ابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ) ، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز للنشر – السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ، ٧٥/١ – مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح : أبي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (المتوفى: ١٤١٤هـ)، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء – الجامعة السلفية – بنارس الهند، الطبعة الثالثة – ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م، ٢٣٦/٣.

(١٧) ينظر: النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر : أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، ٣٦٣/١-٣٦٥.

(١٨) ينظر: نيل الأوطار : محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م، ٢٥/١ .

(١٩) ينظر: المقنع في علوم الحديث : ٧٥/١ – النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي : أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ)،تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف– الرياض،الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م، ٢٥٥/١ – مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح :٢٣٦/٣.

(٢٠) ينظر: مقدمة في أصول الحديث : عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي (المتوفى: ١٠٥٢هـ)، تحقيق : سلمان الحسيني الندوي، دار البشائر الإسلامية – بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، ص٨٦.

(٢١) الكتاب من تأليف الشيخ محمد فؤاد عبدالباقي ، وشرحه عقود الجمان على اللؤلؤ والمرجان من تأليف أبي عمرو عبد الكريم بن أحمد بن حسين العمري الحجوري ، وقد طبعا معا بجزأين طبعة أولى ، مطبعة دار الآثار/ اليمن -١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م .

(٢٢) صحيح البخاري المسمى :(الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه): محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ ، كتاب مواقيت الصلاة، باب الإبراد بالظهر في شدة الحر ،(١/ ١١٣)رقم الحديث (٥٣٣)- صحيح مسلم المسمى (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم): تأليف مسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة، وينالله الحر في طريقه ، (١/ ٤٣٠)، رقم الحديث (٦١٥).

وقال السيوطي: حديث متواتر رواه بضعة عشر صحابيًا(ينظر: البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف: تأليف إبراهيم بن محمد بن محمد كمال الدين ابن أحمد بن حسين، برهان الدين ابن حَمْزَة الحُسَيْني الحنفي الدمشقيّ (المتوفى: ١١٢٠هـ)، المحقق: سيف الدين الكاتب، دار الكتاب العربي – بيروت،(١/ ١٤).

(٢٣) صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب الوصل في الشعر، (٧/ ١٦٥) رقم الحديث (٥٩٣٦) –وصحيح مسلم ، كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنمصة والمتفلجات والمغيرات خلق الله ،(٣/ ١٦٧٦) رقم الحديث (٢١٢٢) – وقال ابن الملقن : لأن حديثه في لعن الواصلة والمستوصلة حديث مدني رواه نافع عن ابن عمر، ورواه هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء، عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –وهو معروف عندهم مستفيض.(ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح: تأليف ابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق – سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م، (٢٨/ ١٨٥).

(٢٤) صحيح البخاري: كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب التصفيق للنساء ،(٢/ ٦٣)، رقم الحديث (١٢٠٣)- صحيح مسلم كتاب الصلاة، ،باب تسبيح الرجل وتصفيق المرأة إذا نابهما شيء في الصلاة، (١/ ٣١٨)، رقم الحديث (٤٢٢). قال المناوي : حديث أبو هريرة التسبيح للرجال والتصفيق للنساء أخرجه الأئمة الستة وقال ابن عبد الهادي: أخرجه الأئمة كلهم، (ينظر: فيض القدير: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين

العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى – مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٦، (٣/ ٢٨٢).

(٢٥) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب المتشبع بما لم ينل، وما ينهى من افتخار الضرة، (٧/ ٣٥)، رقم الحديث (٥٢١٩)- صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشبع بما لم يعط، (٣/ ١٦٨١) ، رقم الحديث (٢١٣٠) .قال ابن دقيق العيد : مُتَّفق عَلَيْهِ، وَأخرجه أَبُو دَاوُد، وَالتِّرْمِذِيّ (ينظر: الإلمام بأحاديث الأحكام (٢/ ٦٥٦)

(٢٦) صحيح البخاري، كتاب الفرائض، باب القائف، (٨/ ١٥٧)رقم الحديث (٦٧٧٠)- صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب العمل بإلحاق القائف الولد، (٢/ ١٠٨١) رقم الحديث(١٤٥٩). قال ابن دقيق العيد : متفق عليه ، (ينظر : الإلمام بأحاديث الأحكام : (٢/ ٦٩٤). -

(٢٧) ينظر: علم أصول الفقه : عبد الوهاب خلاف، ص٢٠.

(٢٨) ينظر: المصدر السابق ، ص٣٥.

(٢٩) صحيح البخاري ، كتاب الوضوء، باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان ، (١/ ٤٥)، رقم الحديث (١٧٢) -وصحيح مسلم ، كتاب الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب ، (١/ ٢٣٤)، رقم الحديث (٢٧٩)

(٣٠) ينظر: شرح النووي على مسلم: تأليف أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢، (٣/ ١٨٥).

(٣١) والاختصار والتخاصر: أن يضرب الرجل يده إلى خصره في الصلاة. وروي عن النبي، صلى الله عليه وسلم، أنه نهى أن يصلي الرجل مختصرا، وقيل: متخصرا؛ قيل: هو من المخصرة؛ وقيل: معناه أن يصلي الرجل وهو واضع يده على خصره. وجاء في الحديث:الاختصار في الصلاة راحة أهل النار؛ أي أنه فعل اليهود في صلاتهم، وهم أهل النار، على أنه ليس لأهل النار الذين هم خالدون فيها راحة؛ هذا قول ابن الأثير. قال محمد بن المكرم: ليس الراحة المنسوبة لأهل النار هي راحتهم في النار، وإنما هي راحتهم في صلاتهم في الدنيا، يعني أنه إذا وضع يده على خصره كأنه استراح بذلك، وسماهم أهل النار لمصيرهم إليها لا لأن ذلك راحتهم في النار. وقال الأزهري في الحديث الأول: لا أدري أروي مختصرا أو متخصرا، ورواه ابن سيرين عن أبي هريرة مختصرا،(لسان العرب : تأليف محمد بن مكرم بن على، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، الطبعة الثالثة – ١٤١٤ هـ.، مادة (خصر)، ٤/ ٢٤٠)

(٣٢) صحيح البخاري، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب الخصر في الصلاة، (٢/ ٦٧) ، رقم الحديث (١٢٢٠)-وصحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهة الاختصار في الصلاة ،(١/ ٣٨٧)، رقم الحديث (٥٤٥).

(٣٣) شرح النووي على مسلم (٥/ ٣٦).

(٣٤) صحيح البخاري، باب:، كتاب الوضوء، يهريق الماء على البول ،(١/ ٥٤)، رقم الحديث (٢٢١) – صحيح مسلم ، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد، وأن الأرض تطهر بالماء، من غير حاجة إلى حفرها ،(١/ ٢٣٦)، رقم الحديث (٢٨٤).

(٣٥) شرح الإلمام بأحاديث الأحكام (١/ ٥١٤).

(٣٦) صحيح البخاري، كتاب الفرائض ، باب: لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ، (٨/ ١٥٦)رقم الحديث (٦٧٦٤)- صحيح مسلم، ، كتاب الفرائض، (٣/ ١٢٣٣)، رقم الحديث (١٦١٤) . قال علي القاري : (متفق عليه) ورواه أحمد وأصحاب السنن (ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: تأليف علي بن (سلطان) محمد، أبي الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، (٥/ ٢٠٢٢).

(٣٧) ينظر: كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري: محمَّد الخَضِر بن سيد عبد الله بن أحمد الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٥٤هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، (١٣/ ١٧٧).

(٣٨) ينظر: شرح النووي على مسلم (١١/ ٥٢).

(٣٩) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الشغار، (٧/ ١٢) ، رقم الحديث (٥١١٢) – صحيح مسلم ، كتاب النكاح، باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه، (٢/ ١٠٣٥)، رقم الحديث (١٤١٥)

(٤٠) ينظر: فتح الباري لابن حجر: تأليف أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩ ،(٩/ ١٦٣).

(٤١) وهو قول : بعض الشافعية وهم (أبو إسحاق وأبو حامد الإسفرائيين وأبو عمرو بن الصلاح ، والقاضي أبو الطيب والشيخ أبو إسحاق الشيرازي، والسراج البلقيني ، وابن فورك) ، ومن الحنفية : الإمام السرخسي ، ومن المالكية : القاضي عبد الوهاب ، ومن الحنابلة : أبو يعلي ، وأبو الخطاب ، وابن الزغواني ، وأكثر الأشاعرة ، ومذهب أهل الحديث .(ينظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والايضاح : ص٣٨-٣٩).

(٤٢) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، دار الكتبي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، (٦/ ١١٥)- والتقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح: تأليف أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان:، محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م، ص٣٨-٣٩) - والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث لابن كثير : أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، ص٣٤ – توجيه النظر: طاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقيّ (المتوفى: ١٣٣٨هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، ص١٣٥ – وفتح المغيث للسخاوي : شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، تحقيق : علي حسين علي، مكتبة السنة – مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، ٤٧/١ – تدريب الراوي للسيوطي: ١٦٦/١ – الفوائد السنية في شرح الألفية: البرماوي شمس الدين محمد بن عبد الدائم (٧٦٣ - ٨٣١ هـ)، تحقيق: عبد الله رمضان موسى، مكتبة التوعية الإسلامية للتحقيق والنشر والبحث العلمي، الجيزة - جمهورية مصر العربية [طبعة خاصة بمكتبة دار النصيحة، المدينة النبوية – المملكة العربية السعودية]الطبعة الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م، (٢/ ٤٧).

(٤٣) وهو قول : الإمام النووي والإمام ابن عبد السلام ، وابن برهان ، والمرداوي الحنبلي ، وهو رأي كثير من العلماء، وقال ابن حجر: ما ذكره الإمام النووي مسلم من جهة الأكثرين ، أمَّا المحققون فلا ، فقد وافق ابن الصلاح أيضا محققون .(ينظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٤٣). مختصر التحرير شرح الكوكب المنير: تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي (المتوفى: ٩٧٢هـ)، تحقيق : محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م ـ،(٤/ ٦٥١).

(٤٤) ينظر: التقريب للنووي مع شرحه تدريب الراوي : ١٤١/١ – وشرح النووي على صحيح مسلم : ٢٠/١. – ومختصر التحرير شرح الكوكب المنير (٤/ ٦٥١)- وتيسير التحرير: محمد أمين بن محمود البخاري المعروف بأمير بادشاه الحنفي (المتوفى: ٩٧٢ هـ)، مصطفى البابي الْحلَبِي - مصر(١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م)،وصورته: دار الكتب العلمية -بيروت(١٤٠٣ هـ-

١٩٨٣ م)، ودار الفكر- بيروت (١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م)،(٣/ ٧٦)- التحبير شرح التحرير: علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م ، (٦/ ٢٦٦١) - و الفوائد السنية في شرح الألفية (٢/ ٤٧).

(٤٥) سورة الإسراء، آية (٣٦).

(٤٦) سورة الأنعام، الآية، ٦٦.

(٤٧) ينظر: شرح مختصر أصول الفقه : تقي الدين أبي بكر بن زايد الجراعي المقدسي الحنبلي (٨٢٥ هـ - ٨٨٣ هـ)، دراسة وتحقيق: عبد العزيز محمد عيسى محمد مزاحم القايدي، عبد الرحمن بن علي الحطاب، د.محمد بن عوض بن خالد رواس(أصله رسالة ماجستير)، لطائف لنشر الكتب والرسائل العلمية، الشامية – الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م، (٢/ ١٨٢).

(٤٨) ينظر: المصدر السابق نفسه.

(٤٩) قال ابن قدامة المقدسي بعد أن ذكر الأحاديث المتواترة معنويا والتي تدل على عصمة الأمة من الخطأ : (وهذه الأخبار لم تزل ظاهرة مشهورة في الصحابة والتابعين، لم يدفعها أحد من السلف والخلف، وهي وإن لم تتواتر آحادها، حصل لنا بمجموعها العلم الضروري: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- عظم شأن هذه الأمة، وبين عصمتها عن الخطأ)، (ينظر: روضة الناظر وجنة المناظر: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م ، (١/ ٣٨٧).

(٥٠) ينظر: المقنع في علوم الحديث (١/ ٧٦)- وشرح النووي على صحيح مسلم : ٢٠/١. - ومختصر التحرير شرح الكوكب المنير (٤/ ٦٥١).

(٥١) ينظر: الفوائد السنية في شرح الألفية (٢/ ٤٧)- وتدريب الراوي للسيوطي : ١٤٤/١.

(٥٢) ينظر: تدريب الراوي للسيوطي : ١٤٤/١- وشرح النووي على صحيح مسلم : ٢٠/١. - ومختصر التحرير شرح الكوكب المنير (٤/ ٦٥١).

(٥٣) ينظر: التقريب للنووي مع شرحه التدريب ، ١٤٢/١.

(٥٤) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه (٦/ ١١٥).

(٥٥) أصول الشاشي : تأليف نظام الدين أبي علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي (المتوفى: ٣٤٤هـ) ، دار الكتاب العربي – بيروت ،(ص: ٢٧٢).

(٥٦) صحيح البخاري ، كتاب الجمعة، باب فضل الغسل يوم الجمعة، وهل على الصبي شهود يوم الجمعة، أو على النساء (٢/ ٢)، رقم الحديث (٨٧٧) – صحيح مسلم ، كتاب الجمعة، (٢/ ٥٨٠)، رقم الحديث (٨٤٥)

(٥٧) ينظر: الإلمام بأحاديث الأحكام (١/ ٩٨).قال فيه : متفق عليه.

(٥٨) قال الإمام النووي : واختلف العلماء في غسل الجمعة فحكي وجوبه عن طائفة من السلف حكوه عن بعض الصحابة وبه قال أهل الظاهر وحكاه بن المنذر عن مالك وحكاه الخطابي عن الحسن البصري ومالك وذهب جمهور العلماء من السلف والخلف وفقهاء الأمصار إلى أنه سنة مستحبة ليس بواجب،(ينظر: شرح النووي على مسلم، (٦/ ١٣٣).

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١–أصول الشاشي :تأليف نظام الدين أبي علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي (المتوفى: ٣٤٤هـ)، دار الكتاب العربي – بيروت.

٢–الإحكام في أصول الأحكام :تأليف أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، تحقيق : الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

٣–الثعلبي الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، تحقيق : عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– لبنان.

٤–اختصار علوم الحديث : تأليف أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق : أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية.

٥–الإلمام بأحاديث الأحكام: تأليف تقي الدين أبي الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (المتوفى: ٧٠٢هـ) تحقيق: حقق نصوصه وخرج أحاديثه

حسين إسماعيل الجمل، دار المعراج الدولية – دار ابن حزم – السعودية – الرياض / لبنان – بيروت ، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ -٢٠٠٢م.

٦-الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث : تأليف عماد الدين أبي الفداء إسماعيل ابن كثير – تحقيق : أبي الأشبال أحمد محمد شاكر، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٣٥ هـ.

٧-البحر المحيط في أصول الفقه : تأليف أبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)،دار الكتبي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.

٨-تاج العروس من جواهر القاموس: تأليف محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبي الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، تحقيق : مجموعة من المحققين، دار الهداية.

٩-تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي : تأليف عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، تحقيق : أبي قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة.

١٠-تفسير الرازي : المسمى (مفاتيح الغيب = التفسير الكبير): تأليف أبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثالثة - ١٤٢٠ هـ.

١١-توجيه النظر إلى أصول الأثر: تأليف طاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقيّ (المتوفى: ١٣٣٨هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

١٢-تيسير الوصول إلى منهاج الأصول من المنقول والمعقول «المختصر»: تأليف كمال الدين محمد بن محمد بن عبد الرحمن المعروف بـ «ابن إمام الكاملية» (المتوفى: ٨٧٤ هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الفتاح أحمد قطب الدخميسي، أستاذ أصول الفقه المساعد بكلية الشريعة والقانون جامعة الأزهر – طنطا، دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

١٣-تيسير التحرير : تأليف محمد أمين بن محمود البخاري المعروف بأمير بادشاه الحنفي (المتوفى: ٩٧٢ هـ)،مصطفى البابي الْحلَبِي - مصر (١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م)، دار الكتب العلمية - بيروت (١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م)،ودار الفكر- بيروت، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

١٤-التحبير شرح التحرير في أصول الفقه: تأليف علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

١٥-التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح: تأليف أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.

١٦-التعريفات : تأليف علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت -لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م.

١٧-التلويح على التوضيح : سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (المتوفى: ٧٩٣هـ)، مكتبة صبيح بمصر، بدون طبعة وبدون تاريخ.

١٨-التوضيح لشرح الجامع الصحيح : تأليف ابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق - سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

١٩- روضة الناظر وجنة المناظر: تأليف أبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٢٠-شرح ألفية العراقي في علوم الحديث: تأليف عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد، زين الدين المعروف بابن العيني الحنفي (المتوفى: ٨٩٣هـ)،دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم

آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، الطبعة الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.

٢١-شرح النووي على مسلم المسمى (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج) : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢ه.

٢٢-شرح مختصر أصول الفقه : تأليف تقي الدين أبي بكر بن زايد الجراعي المقدسي الحنبلي (٨٢٥ هـ - ٨٨٣ هـ)، دراسة وتحقيق: عبد العزيز محمد عيسى محمد مزاحم القايدي، عبد الرحمن بن علي الحطاب، د. محمد بن عوض بن خالد رواس، أصل الكتاب: رسائل ماجستير بجامعة أم القرى، والجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، لطائف لنشر الكتب والرسائل العلمية، الشامية – الكويت،الطبعة الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ مـ .

٢٣-شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر : تأليف علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) ، تحقيق: قدم له: الشيخ عبد الفتح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقم - لبنان / بيروت.

٢٤-صحيح البخاري المسمى (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه): تأليف محمد بن إسماعيل أبي عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٢٥-صحيح مسلم المسمى (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم): تأليف مسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٢٦-علم أصول الفقه: تأليف عبد الوهاب خلاف (المتوفى : ١٣٧٥هـ)، مكتبة الدعوة - شباب الأزهر (عن الطبعة الثامنة لدار القلم)، عن الطبعة الثامنة لدار القلم.

٢٧-غاية الوصول في شرح لب الأصول: تأليف زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)، دار الكتب العربية الكبرى، مصر (أصحابها: مصطفى البابي الحلبي وأخويه.

٢٨-الغاية في شرح الهداية في علم الرواية : تأليف شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، تحقيق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.

٢٩-فتح الباري شرح صحيح البخاري : تأليف أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩،رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

٣٠-فتح الباقي بشرح ألفية العراقي: تأليف زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي (ت ٩٢٦ هـ)،تحقيق : عبد اللطيف هميم - ماهر الفحل، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م.

٣١-فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي : تأليف شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)،تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة - مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

٣٢-فيض القدير شرح الجامع الصغير: تأليف زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٦.

٣٣-الفوائد السنية في شرح الألفية: تأليف البرماوي شمس الدين محمد بن عبد الدائم (٧٦٣ - ٨٣١ هـ)، تحقيق : عبد الله رمضان موسى، مكتبة التوعية الإسلامية للتحقيق والنشر والبحث العلمي، الجيزة - جمهورية مصر العربية [طبعة خاصة بمكتبة دار النصيحة، المدينة النبوية - المملكة العربية السعودية]، الطبعة الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م.

٣٤-كشف الأسرار شرح أصول البزدوي : تأليف عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: ٧٣٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي.

٣٥-كوثَر المَعَاني الدَّرَارِي في كَشْفِ خَبَايا صَحِيحْ البُخَاري : تأليف محمَّد الخَضِر بن سيد عبد الله بن أحمد الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٥٤هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

٣٦- لسان العرب : تأليف محمد بن مكرم بن على، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر –بيروت، الطبعة الثالثة - ١٤١٤ هـ.

٣٧-مختصر التحرير المسمى (شرح الكوكب المنير) : تأليف تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي (المتوفى: ٩٧٢هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ مـ.

٣٨-مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح :تأليف أبي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (المتوفى: ١٤١٤هـ)، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند،الطبعة الثالثة - ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م

٣٩-مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح : علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٤٠-مفتاح السعيدية في شرح الألفية الحديثية : تأليف لاشمس الدين محمد بن عمار بن محمد بن أحمد المصري المالكي المعروف بابن عمار (المتوفى: ٨٤٤هـ)، دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء – اليمن، الطبعة الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.

٤١-مقدمة في أصول الحديث: تأليف عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي (المتوفى: ١٠٥٢هـ)، تحقيق : سلمان الحسيني الندوي، دار البشائر الإسلامية - بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٤٢-المعجم الوسيط : مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة.

٤٣-المقنع في علوم الحديث : تأليف ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، تحقيق : عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز للنشر - السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

٤٤-نفائس الأصول في شرح المحصول : تأليف شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت ٦٨٤هـ)، تحقيق : عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٤٥-نيل الأوطار: تأليف محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٤٦-النكت على كتاب ابن الصلاح : تأليف أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) تحقيق : ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

٤٧-النكت على مقدمة ابن الصلاح: تأليف أبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ) ، تحقيق : د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٤٨-الوجيز في أصول الفقه الإسلامي:تأيف الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الزحيلي، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - سوريا، الطبعة الثانية، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

٤٩-الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: تأليف محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (المتوفى: ١٤٠٣هـ)، دار الفكر العربي.

references
The Holy Quran

-Osool Al-Shashi: Written by Nizam Al-Din Abi Ali Ahmed bin Muhammad bin Ishaq Al-Shashi (deceased: 344 AH), Dar Al-Kitab Al-Arabi - Beirut.

-Al-Ahkam fi Usul al-Ahkam: authored by Abi Muhammad Ali bin Ahmad bin Saeed bin Hazm Al-Andalusi Al-Qurtubi Al-Zahiri (deceased: 456 AH), investigation: Sheikh Ahmed Muhammad Shaker, presented to him by: Professor Dr. Ihsan Abbas, Dar Al-Afaq Al-Jadida, Beirut.

-Al-Thalabi Al-Amdi (deceased: 631 AH), investigation: Abd al-Razzaq Afifi, Islamic Bureau, Beirut-Damascus-Lebanon.

-Iktisar olom al-hadith : Authored by Abi Al-Fida Ismail bin Omar bin Katheer Al-Qurashi Al-Basri, then Al-Dimashqi (deceased: 774 AH), investigation: Ahmed Muhammad Shaker, Dar Al-Kutub Al-Alami, Beirut - Lebanon, second edition.

-AL-ilmam bi ahadeeth al-ahkam : authored by Taqi al-Din Abi al-Fath Muhammad bin Ali bin Wahb bin Muti' al-Qushairi, known as Ibn Daqeeq al-Eid (deceased: 702 AH). / Lebanon - Beirut, second edition, 1423 AH - 2002 AD.

-Al-Baath Al-Hathith Explanation of the Abbreviation of the Sciences of Hadith: Authored by Imad Al-Din Abi Al-Fida Ismail Ibn Katheer - Investigated by: Abi Al-Ashbal Ahmed Muhammad Shaker, Dar Ibn Al-Jawzi for Publishing and Distribution, first edition, 1435 AH.

–Al-Bahr al-Muheet fi Usul al-Fiqh: Authored by Abu Abdullah Badr al-Din Muhammad bin Abdullah bin Bahadur al-Zarkashi (deceased: 794 AH), Dar al-Kutbi, first edition, 1414 AH - 1994 AD.

–Taj al-aroos : Authored by Muhammad bin Muhammad bin Abd al-Razzaq al-Husayni, Abi al-Fayd, nicknamed Murtada, al-Zubaidi (deceased: 1205 AH), investigation: a group of investigators, Dar al-Hidaya.

–Tadreeb al-rawi fi sharh Taqreeb Al-Nawawi: Authored by Abd al-Rahman bin Abi Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti (deceased: 911 AH), investigation: Abu Qutaybah Nazr Muhammad al-Faryabi, Dar Taibah.

–Al-Razi's interpretation: called (The Keys of the Unseen = The Great Interpretation): Written by Abi Abdullah Muhammad bin Omar bin Al-Hassan bin Al-Hussein Al-Taymi Al-Razi, nicknamed Fakhr Al-Din Al-Razi, Khatib Al-Ray (deceased: 606 AH), Arab Heritage Revival House - Beirut, third edition - 1420 e.

–:Tawjeeh al-nadar ila isol Written by Taher bin Saleh (or Muhammad Saleh) Ibn Ahmed bin Mohab, Al-Samuni Al-Jazaery, then Al-Dimashqi (deceased: 1338 AH), investigation: Abdel Fattah Abu Ghuddah, Islamic Publications Library - Aleppo, first edition, 1416 AH - 1995 AD.

–Tauseer al-wosol ila Manhaj al-Usool from the transmitted and reasonable "al-Muqtasar": authored by Kamal al-Din Muhammad bin Muhammad bin Abd al-Rahman, known as "Ibn Imam al-Kamiliya" (deceased: 874 AH), study and investigation: Dr. Abd al-Fattah Ahmad Qutb al-Dakhmisi, Assistant Professor of Principles of Jurisprudence at the Faculty of Sharia and Law, Al-Azhar University - Tanta, Dar Al-Farouk Al-Haditha for Printing and Publishing - Cairo, first edition, 1423 AH - 2002 AD.

–Tawseer al-tahreer : Authored by Muhammad Amin bin Mahmoud Al-Bukhari, known as Amir Badshah Al-Hanafi (deceased: 972 AH), Mustafa Al-Babi Al-Halabi - Egypt (1351 AH - 1932 AD), Dar Al-Kutub Al-Ilmiya - Beirut (1403 AH - 1983 AD), and Dar Al-Fikr - Beirut, 1417 AH - 1996 AD.

–Al-Tahbeer Explanation of Tahrir in Usul al-Fiqh: Authored by Alaa al-Din Abi al-Hasan Ali bin Suleiman al-Mardawi al-Dimashqi al-Salhi al-Hanbali (deceased: 885 AH), investigation: Dr. Abdul Rahman Al-Jabreen, d. Awad Al-Qarni, Dr. Ahmed Al-Sarah, Al-Rushd Library - Saudi Arabia / Riyadh, first edition, 1421 AH - 2000 AD.

–AL-taqeed wa al-idah Ibn al-Salah: Authored by Abi al-Fadl Zain al-Din Abdul Rahim bin al-Hussein bin Abdul Rahman bin Abi Bakr bin Ibrahim al-Iraqi (deceased: 806 AH), investigation: Abdul Rahman Muhammad Othman, Muhammad Abdul Mohsen al-Kutbi, owner of the Salafi library in Medina, First edition, 1389 AH / 1969 AD.

–AL-ta'reefat : Authored by Ali bin Muhammad bin Ali Al-Zein Al-Sharif Al-Jarjani (deceased: 816 AH), edited and corrected by a group of scholars under the supervision of the publisher, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, first edition 1403 AH - 1983 AD.

–AL-talweeh ala al-tawdeeh : Saad al-Din Masoud bin Omar al-Taftazani (deceased: 793 AH), Sobeih Library, Egypt, without edition and without date.

–AL-tawdeeh : authored by Ibn Al-Mulqin Siraj Al-Din Abi Hafs Omar bin Ali bin Ahmed Al-Shafi'i Al-Masry (deceased: 804 AH), Dar Al-Falah for Scientific Research and Heritage Verification, Dar Al-Nawadir, Damascus - Syria, first edition, 1429 AH - 2008 AD.

–Rawdat al-Nazir and Paradise of Views: authored by Abu Muhammad Muwaffaq al-Din Abdullah bin Ahmad bin Muhammad bin Qudama al-

Jamili al-Maqdisi, then al-Dimashqi al-Hanbali, famously known as Ibn Qudama al-Maqdisi (deceased: 620 AH), Al-Rayyan Foundation for Printing, Publishing and Distribution, second edition 1423 AH-2002 AD.

–Explanation of Alfiyyah Al-Iraqi in the Sciences of Hadith: Authored by Abd al-Rahman bin Abi Bakr bin Muhammad, Zain al-Din, known as Ibn al-Ainy al-Hanafi (deceased: 893 AH), study and investigation: Dr. Shadi bin Muhammad bin Salem Al-Numan, Al-Numan Center for Islamic Research and Studies, Heritage Achievement and Translation, Yemen, first edition, 1432 AH - 2011 AD.

–Al-Nawawi's explanation of Ali Muslim called (Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim Ibn Al-Hajjaj): Abu Zakariya Muhyiddin Yahya bin Sharaf Al-Nawawi (deceased: 676 AH), Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi - Beirut, second edition, 1392 AH.

–A brief explanation of the principles of jurisprudence: authored by Taqi al-Din Abi Bakr bin Zayed al-Jara'i al-Maqdisi al-Hanbali (825 AH - 883 AH), study and investigation: Abdul Aziz Muhammad Issa Muhammad Muzahim al-Qaidi, Abd al-Rahman bin Ali al-Hattab, d. Muhammad bin Awad bin Khalid Rawas, The Origin of the Book: Master Theses at Umm Al-Qura University and the Islamic University of Madinah, Lataif for Publishing Books and Scientific Theses, Al-Shamiya - Kuwait, first edition, 1433 AH - 2012 AD.

–Ahl al-Athar: Authored by Ali bin (Sultan) Muhammad, Abu al-Hasan Nur al-Din Mulla al-Harawi al-Qari (deceased: 1014 AH), investigation: Presented by: Sheikh Abd al-Fath Abu Ghuddah, verified and commented on by: Muhammad Nizar Tamim and Haitham Nizar Tamim, Dar Al-Arqam - Lebanon / B root.

–Sahih Al-Bukhari called (Al-Jami' Al-Musnad Al-Sahih Abbreviated from the affairs of the Messenger of God, may God's prayers and peace be upon him, his Sunnah and his days): authored by Muhammad bin Ismail Abi

Abdullah Al-Bukhari Al-Jaafi, investigation: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, Dar Touq Al-Najat (photographed from Al-Sultaniya by adding the numbering of the numbering of Muhammad Fouad Abdel-Baqi), first edition, 1422 AH.

–Sahih Muslim called (Al-Musnad Al-Sahih Abbreviated with the Transfer of Justice from Justice to the Messenger of God, may God's prayers and peace be upon him): Authored by Muslim bin Al-Hajjaj Abi Al-Hasan Al-Qushayri Al-Nisaburi (deceased: 261 AH), investigation: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Arab Heritage Revival House - Beirut.

–Theology of Fundamentals of Jurisprudence: Written by Abd al-Wahhab Khallaf (deceased: 1375 AH), Al-Da`wa Library - Al-Azhar Youth (on the eighth edition of Dar Al-Qalam), on the eighth edition of Dar Al-Qalam.

–Ghayat al-wosol fi Sharh Lub Al-Usul: Written by Zakaria bin Muhammad bin Ahmed bin Zakaria Al-Ansari, Zain Al-Din Abu Yahya Al-Seneki (deceased: 926 AH), Dar Al-Kubra Al-Arabiya Books, Egypt (its owners: Mustafa Al-Babi Al-Halabi and his two brothers.

–ALgaghya fi sharih al-riwaya : authored by Shams al-Din Abu al-Khair Muhammad bin Abdul Rahman bin Muhammad bin Abi Bakr bin Othman bin Muhammad al-Sakhawi (deceased: 902 AH), investigation: Abu Aish Abdul Moneim Ibrahim, Awlad al-Sheikh Heritage Library, first edition , 2001 AD.

–Fath Al-Bari Sharh Sahih Al-Bukhari: authored by Ahmed bin Ali bin Hajar Abu Al-Fadl Al-Asqalani Al-Shafi'i, Dar Al-Ma'rifah - Beirut, 1379, the number of his books, chapters, and hadiths: Muhammad Fouad Abdul-Baqi, who directed it, corrected it, and supervised its printing: Mohib Al-Din Al-Khatib, with the comments of the scholar : Abdul Aziz bin Abdullah bin Baz.

–Fath al-Baqi with the explanation of Alfiya al-Iraqi: authored by Zain al-Din Abi Yahya Zakaria bin Muhammad bin Zakariya al-Ansari al-Siniki (d. 926 AH), investigation: Abd al-Latif Hamim - Maher al-Fahal, Dar al-Kutub al-Ilmiya, first edition, 1422 AH / 2002 AD.

–Fath al-Mughith bi Sharh al-Fiyyah al-Hadith by al-Iraqi: authored by Shams al-Din Abu al-Khair Muhammad bin Abd al-Rahman bin Muhammad bin Abi Bakr bin Uthman bin Muhammad al-Sakhawi (deceased: 902 AH), investigation: Ali Hussein Ali, Al-Sunnah Library - Egypt, first edition, 1424 AH / 2003 AD.

–Fayd al-Qadeer, Explanation of the Small Mosque: authored by Zain al-Din Muhammad, who is called Abd al-Rauf bin Taj al-Arifin bin Ali bin Zain al-Abidin al-Haddadi, then al-Manawi al-Qahri (deceased: 1031 AH), the Great Commercial Library - Egypt, first edition, 1356.

–Sunni Benefits in Explanation of the Millennium: Authored by Al-Baramawy, Shams Al-Din Muhammad Bin Abd Al-Daaem (763 - 831 AH), investigation: Abdullah Ramadan Musa, Islamic Awareness Library for investigation, publication and scientific research, Giza - Arab Republic of Egypt [special edition of Dar Al-Nasiha Library, The Prophet's City - Saudi Arabia], first edition, 1436 AH - 2015 AD.

– kashif al-asrar , Explanation of the Origins of Al-Bazdawi: Authored by Abdul Aziz bin Ahmed bin Muhammad, Alaa Al-Din Al-Bukhari Al-Hanafi (deceased: 730 AH), Dar Al-Kitab Al-Islami.

–Kawthar Al-Ma’ani Al-Darari in revealing the secrets of Sahih Al-Bukhari: authored by Muhammad Al-Khidr bin Sayed Abdullah bin Ahmed Al-Jakni Al-Shanqeeti (deceased: 1354 AH), Al-Risala Foundation, Beirut, first edition, 1415 AH - 1995 AD.

–Lisan Al-Arab: Authored by Muhammad bin Makram bin Ali, Abi Al-Fadl, Jamal Al-Din Ibn Manzoor Al-Ansari Al-Ruwaifi'i Al-Ifriqi (deceased: 711 AH), Dar Sader - Beirut, third edition - 1414 AH.

–(Sharh Al-Kawkab Al-Munir): authored by Taqi Al-Din Abu Al-Baqa Muhammad bin Ahmed bin Abdul Aziz bin Ali Al-Futouhi, known as Ibn Al-Najjar Al-Hanbali (deceased: 972 AH), investigation: Muhammad Al-Zuhaili and Nazih Hammad, Obeikan Library, second edition, 1418 AH - 1997 AD.

–Mishkat Al-Masbah: Authored by Abi Al-Hassan Obaidullah Bin Muhammad Abd Al-Salam Bin Khan Muhammad Bin Aman Allah Bin Hussam Al-Din Al-Rahmani Al-Mubarakpuri (deceased: 1414 AH), Department of Scientific Research, Call and Ifta - Salafi University - Banaris India, third edition - 1404 e, 1984 AD

–Marqat Al-Mafatih Explanation of the Mishkat Al-Masabih: Ali Bin (Sultan) Muhammad, Abu Al-Hasan Nur al-Din Mulla Al-Harawi Al-Qari (deceased: 1014 AH), Dar Al-Fikr, Beirut - Lebanon, first edition, 1422 AH - 2002 AD.

–Miftah Al-Saeediyah in Explanation of the Hadith Millennium: Authored by Shams Al-Din Muhammad Bin Ammar Bin Muhammad Bin Ahmed Al-Masry Al-Maliki, known as Ibn Ammar (deceased: 844 AH), study and investigation: Dr. Shadi bin Muhammad bin Salem Al-Noman, Al-Noman Center for Islamic Research and Studies, Heritage Achievement and Translation, Sana'a - Yemen, first edition, 1432 AH - 2011 AD.

–An Introduction to the Fundamentals of Hadith: Authored by Abd al-Haqq bin Saif al-Din bin Saad Allah al-Bukhari al-Dahlawi al-Hanafi (deceased: 1052 AH), investigation: Salman al-Husayni al-Nadawi, Dar al-Bashir al-Islamiyyah - Beirut - Lebanon, second edition, 1406 AH - 1986 AD.

- AL-mojam al-waseet : The Arabic Language Academy in Cairo, (Ibrahim Mustafa / Ahmed Al-Zayyat / Hamed Abdel-Qader / Muhammad Al-Najjar), Dar Al-Da`wa.

-Al-Muqna' fi Ulum Al-Hadith: authored by Ibn Al-Mulqin Siraj Al-Din Abu Hafs Omar bin Ali bin Ahmed Al-Shafi'i Al-Masry (deceased: 804 AH), investigation: Abdullah bin Yusef Al-Jadi', Dar Fawaz for Publishing - Saudi Arabia, first edition, 1413 AH.

- Nafa'is al-Usul fi Sharh al-Masul: authored by Shihab al-Din Ahmad ibn Idris al-Qarafi (d. 684 AH), investigation: Adel Ahmad Abd al-Mawjud, Ali Muhammad Moawad, Nizar Mustafa al-Baz Library, first edition, 1416 AH - 1995 CE.

-Neel Al-Awtar: Authored by Muhammad bin Ali bin Muhammad bin Abdullah Al-Shawkani Al-Yamani (deceased: 1250 AH), investigation: Essam Al-Din Al-Sabati, Dar Al-Hadith, Egypt, first edition, 1413 AH - 1993 AD.

-AL-nikat ala kitab Ibn al-Salah: authored by Abi al-Fadl Ahmed bin Ali bin Muhammad bin Ahmed bin Hajar al-Asqalani (deceased: 852 AH) investigation: Rabi` bin Hadi Umair al-Madkhali, Deanship of Scientific Research at the Islamic University, Madinah, Kingdom of Saudi Arabia, first edition, 1404 AH / 1984 AD.

- AL-nikat ala moqdamiat Ibn al-Salah: Authored by Abu Abdullah Badr al-Din Muhammad bin Abdullah bin Bahadur Al-Zarkashi Al-Shafi'i (deceased: 794 AH), investigation: Dr. Zain al-Abidin bin Muhammad Bala Freej, Adwaa al-Salaf - Riyadh, first edition, 1419 AH - 1998 AD.

-Al-Wajeez in the Fundamentals of Islamic Jurisprudence: Revised by Prof. Dr. Muhammad Mustafa Al-Zuhaili, Dar Al-Khair for Printing, Publishing and Distribution, Damascus - Syria, second edition, 1427 AH - 2006 AD.

- The Mediator in the Sciences and Terminology of Hadith: Authored by Muhammad bin Muhammad bin Suwelim Abu Shahba (deceased: 1403 AH), Dar Al-Fikr Al-Arabi.